

Distr.: General

14 September 1999

Arabic

Original: English

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية



اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة ٦١

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الثلاثاء، ٢٥ أيار/ مايو ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة برين - هيلوك (نائبة الرئيس) (جزر البهاما)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا (تابع)

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (تابع)

البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع)

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

99-80616

9880616

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

في غياب السيد أبلان (أرمينيا)، عقدت الجلسة برئاسة السيدة برينن - هيلوك (جزر البهاما)، نائبة الرئيس

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا (تابع) (A/53/908، A/53/937، A/53/957)

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (تابع) (A/53/437/Add.1 و A/53/786 و A/53/812/Add.1 و A/53/958)

البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع) (A/53/791، A/53/939 و A/53/971)

١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقارير اللجنة الاستشارية بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا (A/53/957)، وتمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (A/53/958) وتمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى (A/53/971)، واسترعى اهتمام اللجنة الخامسة إليها.

٢ - السيد وارتن (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يؤيد تأييدا كاملا ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا (A/53/957). إلا أنه أبدى قلقه بشأن ملاحظة اللجنة أن الرصد العام للإنفاق في هذه البعثة كان ضعيفا. فضلا عن ذلك، فبسبب تقريرين سلبيين مقدمين من مجلس مراجعي الحسابات (A/53/5 (Vol.II)) ومكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/52/881)، فإن الجمعية العامة، في قرارها ٨/٥٢ جيم، قد طلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية قبل الجزء الثاني من دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة تقريراً عن وضع الإجراءات المتخذة لتصحيح أوجه الخلل في إجراءات الشراء في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا والذي حدده تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية الصادر في نيسان/أبريل ١٩٩٨، وقد تكرر هذا الطلب في قرار الجمعية العامة ٢١١/٥٣. وبالتالي فإن وفده يعبر عن خيبة أمله الشديدة لما أدلى به المراقب المالي من أن التقرير الذي طلبته الجمعية لن يكون جاهزا قبل الدورة الرابعة والخمسين.

٣ - وأضاف أن هذا الأمر يثبط العزيمة لأن نائبة الأمين العام، في ردها على خطاب أرسلته بعثة الولايات المتحدة قبل خمسة أشهر، قد ذكرت أن تقريراً عن التقدم المحرز في التحقيق الخاص ببعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا سيقدم إلى الجمعية العامة "قريبا". وتساءل عما ينبغي أن يفهم من كلمة "قريبا"، إذ أن التقرير لم يكمل بعد. كما تساءل أين البرهان على أن الأمانة العامة قد اتخذت التدابير اللازمة ضد سوء استعمال إجراءات الشراء، إذ أنها لم تستطع إعداد التقرير بعد مرور زهاء سنة على طلبه رسمياً من قبل الجمعية العامة.

وبعد مرور أكثر من سنتين على التقرير الرسمي الذي قدمه مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن مشاكل الشراء في أنغولا.

٤ - وتابع قائلاً إنه يصعب على وفده ألا يستنتج من ذلك أن الثقافة المؤسسية لإدارة عمليات حفظ السلام. لم تمنح بعد أولوية كافية لمكافحة هذه التجاوزات. وأضاف أن حكومته قلقة جداً بشأن سوء إدارة المشتريات والفساد المحتمل في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وهي ترغب بشكل خاص في التأكد من أن الإجراءات اللازمة قد اتخذت لتصحيح الوضع وأن المسؤولين عما حدث قد تمت مساءلتهم بشأن أفعالهم. كما يود وفده أن توضح الأمانة العامة أسباب التأخير في تقديم التقرير والتاريخ الذي سيقدم فيه. ولاحظ أيضاً ما عبرت عنه اللجنة الاستشارية من أمل في أن الدروس المستفادة من مشاكل الشراء في أنغولا ستؤدي إلى إدخال تحسينات على تدابير الشراء في البعثات الأخرى. وطلب من الأمانة العامة أن تكفل بذل كل جهد ممكن في تخطيط وإدارة البعثة في تيمور الشرقية لتفادي الخلل في تدابير الشراء الذي حصل في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وفي بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا.

٥ - السيدة إمرسون (البرتغال): أيدت ما أدلى به وفد الولايات المتحدة. وأضافت أن وفدها أيضاً قلق للغاية بشأن أوجه الخلل في تدابير الشراء في بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وفي بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا، وأبدت رغبتها في معرفة سبب عدم تقديم التقرير المطلوب في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٨/٥٢ جيم.

٦ - السيد بيرسود (شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات، إدارة عمليات حفظ السلام): قال إنه بالرغم من إصدار معظم التقارير التي طلبتها الجمعية العامة، لم يكن بالمستطاع إنجاز اثنين منها في الوقت المحدد. والعمل جارٍ لإعداد مشروعين هذين التقريرين اللذين تطلبا الكثير من الأعمال التحضيرية لكي يعطيا صورة واضحة عما حدث بالفعل في مجال الشراء. وأضاف أنه يتوقع أن يكون التقريران جاهزين قبل بداية الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة.

٧ - وأعلن أنه تم اتخاذ عدة خطوات لتطبيق الدروس المستفادة من عمليات الشراء في أنغولا على بعثات أخرى. وقد عقدت عدة دورات تدريبية، بما في ذلك في أنغولا وبرنديزي، لتحديث المعرفة في مجال ممارسات الشراء.

٨ - وأضاف أنه بالرغم من أن الأمانة العامة لا تستطيع أن تضمن التقيد الصارم بالنظام المالي والقواعد المالية في جميع الإجراءات المتخذة في تخطيط وتنفيذ العملية في تيمور الشرقية، فإن شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات عازمة على أن يكون جميع الأشخاص الملحقين بالبعثات القائمة أو المرسلين إلى تيمور الشرقية قد تمت إفادتهم بالمعلومات على النحو المناسب. وقد حسنت الشعبة رصد جميع هذه البعثات لضمان الالتزام بالنظام المالي والقواعد المالية التزاماً تاماً. وعبر عن أمله في أن يساعد اعتماد ضوابط أكثر صرامة، بالإضافة إلى التدريب، على تجنب تكرار المصاعب التي حصلت في أنغولا. وأردف قائلاً إن كل الموظفين الذين لهم علاقة بالمصاعب التي حصلت في مجال الشراء في أنغولا مستبعدون حالياً من العمل في مجالات الشراء والمالية.

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
(تابع)

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

استحقاقات الوفاة والعجز (تابع) (A/C.5/53/58)

٩ - الرئيسة: اقترحت أن تقدم اللجنة الخامسة توصية إلى الجمعية العامة بأن تحيط علماً بمذكرة الأمين العام بشأن التقرير الفصلي عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٩ حول التقدم المحرز في إكمال العمل غير المنجز في تجهيز المطالبات بشأن الحوادث (A/C.5/53/58).

١٠ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

— — — — —